رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

1159 - صفة كفن الميت - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل الميت يلبس ملابس غير الكفن سواء كان ذكرا ام انثى ام يكتفى بالكفن؟ جزاه الكفن يكفي اذا كفن الرجل بثلاثة اثواب نعم يلف فيها هذا هو الافظل او لفافة واحدة فيها - 00:00:00

ويلبس قميص مع اللفافة فلا حرج. لكن الافضل ثلاث لفائف. تبسط بسطا ثم تلف الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم ترفع عند رأسه وعند وسطه وعند رجليه. والبركة ذلك. تلبس ازار وقميص وخمار ثم لفاتين - 00:00:20

والاحاديث زيادة على هذا نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:40